



"برنامج تعزيز حكم القانون في بعض الدول العربية -
مشروع تحديث النيابات العامة"

ندوة إقليمية حول
"جرائم الملكية الفكرية"

13-14 أبريل/نيسان، 2008

مملكة البحرين

ورقة خلفية

فهرس المحتويات

3.....	القسم الاول: الخلفية والاهداف
3.....	أولا: مقدمة
4.....	ثانيا: لمحة عن مشروع تحديث النيابات العامة
5.....	ثالثا:اهداف الندوة
7.....	القسم الثاني: التعريف بموضوعات الندوة
7.....	اولا: أهمية حماية الملكية الفكرية
8.....	ثانيا: جرائم الملكية الفكرية
9.....	ثالثا: بعض انواع جرائم الملكية الفكرية
9.....	رابعا: الواقع التشريعي لجرائم الملكية الفكرية
9.....	أ.الإطار القانوني لحقوق وجرائم الملكية الفكرية كما ورد في الاتفاقات الدولية
11.....	ب. الواقع الميداني في الدول العربية المعنية بالمشروع
11.....	خامسا: مكافحة جرائم الملكية الفكرية والوقاية منها
11.....	أ- دور النيابة العامة في ملاحقة ومعاقبة جرائم الملكية الفكرية
12.....	ب- دور السلطات القضائية في توقيع العقوبات في حال التعدي على حقوق الملكية الفكرية
13.....	ج- دور مكاتب حماية الملكية الفكرية في مكافحة جرائم الملكية الفكرية والتبليغ عن هذه الجرائم
13.....	د- اهمية نشر التوعية حول اثار وخطورة جرائم الملكية الفكرية
14.....	سادسا: تعزيز التعاون والتنسيق في مجال مكافحة جرائم الملكية الفكرية
15.....	القسم الثالث: تنظيم الندوة

القسم الاول: الخلفية والأهداف

أولاً: مقدّمة

شهدت السنوات الأخيرة اهتماماً بالغاً بموضوع جرائم الملكية الفكرية الذي برز إلى الواجهة الدولية مع تزايد الإدراك لعمق تأثيره السلبي على تطور النظام الاقتصادي الحديث والتجارة الدولية ؛ وقد أدى هذا الأمر بمعظم الدول إلى إدراج الملكية الفكرية ضمن سياساتها الوطنية كأداة رئيسة في تنمية المجتمعات، بالإضافة إلى سنّ التشريعات التي تكفل وتصون هذه الحقوق من الضياع أو الانتهاك أو التعدي. وقد رافق هذا السعي الوطني اهتمام دولي، تمثل بإيجاد العديد من الاتفاقيات الدولية والمعاهدات التي تنظم هذه الحقوق في إطار دولي محكم يضمن حماية فعالة لها. ويتجسد اهتمام الدول بهذه الحقوق وغيرها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،¹ بحيث يتوجب على كل دولة موقعة على هذا العهد ان تتعهد بأن تتخذ كل الاجراءات - سواء كان ذلك بمفردها او عن طريق المساعدة والتعاون الدوليين - لضمان التمتع الفعلي بالحقوق المعترف بها في هذا العهد ومن ضمنها حقوق الملكية الفكرية، سالكة إلى ذلك السبل المناسبة ، وخصوصاً سبل اعتماد تدابير تشريعية ملائمة. ويكتسب ذلك أهمية أكثر بالنظر لما يشهده عالمنا الحاضر من تطورات متسارعة، بحيث تتزايد التعديات على حقوق الغير والمجتمع بشكل يرتبط ارتباطاً وثيقاً بحقوق الملكية الفكرية.

فضلاً عن ذلك، انطلاقاً من كوننا نعيش اليوم في ظل اقتصاد جديد يقوم بدرجة كبيرة على إنتاج الفكر والإبداع اللذين يشكلان محل الحماية للقوانين والمعاهدات التي تعنى بحقوق الملكية الفكرية، فقد أصبح من الصعب الاندماج بالاقتصاد الدولي، دون حماية فعالة لهذه الحقوق واجراءات حاسمة ضد الجرائم التي تمسها. إن كل ذلك دفع دول العالم، الفقيرة منها والغنية، لان تعمل جدياً من أجل تعزيز قدراتها لمكافحة جرائم الملكية الفكرية، وذلك عبر (أ) إصلاح الأطر التشريعية والتنظيمية والمؤسسية والمجتمعية، (ب) تدريب الكوادر البشرية المعنية، (ج) تعزيز التعاون الدولي، (د) العمل على زيادة الوعي في مختلف شرائح المجتمع في محاولة لتشكيل إطار جامع يسمح بتطوير مقاربة شاملة لمواجهة هذا النوع من الجرائم وبناء الإستراتيجيات المناسبة لمنع ومحاربة مختلف تجلياته.

¹ الرجاء مراجعة المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2200-ألف (د-21) المؤرخ في 16 كانون الأول/ديسمبر 1966 ،تاريخ بدء النفاذ 3 كانون الثاني /يناير 1976 .

ثانياً: لمحة عن مشروع "تحديث النيابة العامة"²

يقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، ومن ضمن دوره في تعزيز سيادة القانون وتحقيق التنمية، بتنفيذ مشروع يهدف إلى تحديث وتطوير عمل النيابة العامة في الدول العربية، وبالتالي إلى تفعيل دور النواب العاملين في تعزيز حكم القانون. وتتمثل أهمية هذا المشروع في كون النيابة العامة تشكل أحد العناصر الأساسية في السلطة القضائية التي تعنى بزيادة أمن المواطن، وتعزيز احترام حقوق الإنسان.

يرتكز مشروع تحديث النيابة العامة في الدول العربية على المحاور الأربعة التالية :

أ- بناء وتطوير قدرات أعضاء النيابة العامة.

ب- تشجيع ودعم العلاقة بين النيابة العامة ومُنظمات المجتمع المدني من أجل تأمين تطبيق وحماية أفضل لحقوق المواطن.

ت- إنشاء شبكة تعاون إقليمية ودولية للنيابة العامة في حقل مكافحة الجريمة.

ث- إعادة النظر في القوانين التي تنظم عمل النيابة العامة والدعوى الجزائية والأصول المتبعة فيها.

في هذا الإطار، قام المشروع بتنفيذ عدد من النشاطات الوطنية في كل من الدول العربية المعنية بالمشروع بالإضافة إلى نشاطات على المستوى الإقليمي من بينها إقامة ندوات تثقيفية ودورات تدريبية بغية توطيد المعرفة لدى أعضاء النيابة العامة حول الجرائم الحديثة بصفة عامة وأساليب ومنهجيات التحقيق المتطورة. وقد سبق للمشروع أن نظم أربعة ندوات إقليمية تناولت (أ) الجرائم المنظمة عبر الوطنية، (ب) الجرائم المتصلة بالكمبيوتر، (ج) جرائم الفساد وتبييض الأموال بالإضافة إلى (د) ندوة إقليمية حول التنظيم القانوني للنيابات العامة. كما عقد المشروع العديد من ورش العمل الوطنية حول حقوق الإنسان في الإجراءات الجنائية وحقوق الحدث والمرأة في نظم العدالة الجنائية.

وضمن نفس السياق يقوم المشروع بتنظيم هذه الندوة الإقليمية التي ستعقد في المنامة، مملكة البحرين بتاريخ 13-14 نيسان/أبريل 2008 تحت عنوان "جرائم الملكية الفكرية"، وتهدف إلى تعزيز قدرات النواب العموم ونشر المعرفة فيما بينهم حول المسائل المتعلقة بالملكية الفكرية، بالإضافة إلى تبادل الأفكار والتجارب فيما بين المشاركين والعمل على خلق إطار للتعاون لمكافحة هذه الجرائم والحد من نموها وانتشارها، مع محاولة

² لمعلومات أكثر حول نشاطات المشروع، الرجاء مراجعة الموقع الإلكتروني للمشروع www.arab-niaba.org.

إلقاء الضوء على المعايير الدولية في هذا المجال، والمبادئ التي تُنظمها وآليات مُكافحتها، والتركيز على استعراض الواقع التشريعي في البلاد العربية، بما يتفق مع التجريم والمُكافحة على المستوى الدولي.

وستتناول هذه الندوة المحاور التالية:

- أهمية حماية الملكية الفكرية؛ الملكية الفكرية رافعة للتقدم والتنمية
- جرائم الملكية الفكرية (القرصنة والتقليد)
- الواقع التشريعي لجرائم الملكية الفكرية
- مكافحة جرائم الملكية الفكرية والوقاية منها
- تعزيز التعاون والتنسيق في مجال مكافحة جرائم الملكية الفكرية

ثالثاً: أهداف الندوة

إن الهدف الأساسي من هذه الندوة هو تعميق معرفة النواب العموم العرب بجرائم الملكية الفكرية وإطلاعهم على المعايير الدولية التي ترعاها، بالإضافة إلى إفادتهم من تجارب الغير وتعزيز التعاون والتنسيق في هذا المجال.

ويتوقع أن تساهم هذه الندوة في مساعدة الدول العربية المشاركة في بناء وتعزيز قدرات النيابات العامة في مكافحة جرائم الملكية الفكرية، إضافة إلى خلق وتعزيز علاقات المشاركة والتعاون بين النيابات العامة المؤسسات المختصة في هذا الإطار؛ الأمر الذي يساهم في تحقيق أحد أهداف المشروع الذي يرمي إلى تحديث النيابات العامة في كافة المجالات، وبالتالي سيؤدي إلى دعم مسيرة التحديث والتطوير في المنطقة العربية.

وستشكل هذه الندوة فرصة مهمة لمناقشة السبل والآليات من أجل تعزيز التعاون والتنسيق وتطوير عملية التبادل المعرفي في مجال مكافحة جرائم الملكية الفكرية على المستوى الوطني والإقليمي والدولي بالنظر لتطور جرائم الملكية الفكرية وطابعها العابر للحدود. في هذا الإطار، فإن هذه الندوة لن تقتصر على الجانب النظري فقط، وإنما سيكون هناك ثمة تركيز على الجانب العملي للمواضيع المتعلقة بجرائم الملكية الفكرية.

ويمكن تلخيص الأهداف المرجوة من هذه الندوة على الشكل التالي:

1. دراسة مفهوم وأنواع جرائم الملكية الفكرية من حيث طبيعتها، وأشكالها وصورها المُختلفة، بالإضافة إلى أثرها على التنمية والنمو الاقتصادي.

2. دعم قُدرات الأنظمة الجنائية الوطنية على مُكافحة هذه الجرائم وذلك عبر زيادة معرفة القضاة والمدعين العامين بهذا النوع من الجرائم وآليات مكافحتها، وكيفية التحقيق فيها، خصوصاً لناحية جمع المعلومات وتقييم الأدلة.
3. إلقاء الضوء على المعايير الدولية المتعلقة بجرائم الملكية الفكرية، والمبادئ التي تُنظمها، وآليات مكافحتها.
4. إلقاء الضوء على الواقع التشريعي والميداني في البلاد العربية، ولفت النظر إلى ضرورة اتخاذ بعض الإجراءات في مجال مُكافحة هذا النوع من الجرائم بما يتفق مع التجريم والمُكافحة على المستوى الدولي.
5. إرساء قواعد التعاون الدولي والإقليمي في مجال حماية الملكية الفكرية وتعزيز الآليات في مسائل الملاحقة والتحقيق وتبادل المساعدات التقنية.

القسم الثاني: التعريف بموضوعات الندوة

يأتي عقد الندوة الإقليمية حول "جرائم الملكية الفكرية"، في وقت برزت فيه الحاجة إلى دعم الدول العربية في بناء وتعزيز قدراتها في موضوع جرائم الملكية الفكرية وسبل مكافحتها ، خصوصاً وأنّ معظم هذه الدول قد عبرت عن رغبتها واستعدادها لمواجهة هذه الجرائم ومكافحتها والوقاية منها في ظل تعاظم تأثيرها لاسيما على الأصدعة الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية.

بناء عليه، واستجابة لهذه الحاجة، ستعالج هذه الندوة أهمية حماية الملكية الفكرية انطلاقاً من العلاقة المؤثرة بينها وبين التنمية، وما يمكن لهذه الأولى أن تحققه في هذا الإطار؛ مع الإشارة إلى جرائم الملكية الفكرية كوجه من أوجه الجرائم الاقتصادية والبحث في أسباب نموها.

انطلاقاً من ذلك، سيجري خلال هذه الندوة عرض لأنواع جرائم الملكية الفكرية مع التركيز على جرائم القرصنة والتقليد كجرائم محددة في هذا الإطار، ليعقب ذلك استعراض ومناقشة لأهم الأدوات والاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تعنى بحماية الملكية الفكرية.

وستركز الندوة على معاينة الواقع التشريعي والميداني لجرائم الملكية الفكرية في الدول المعنية بالمشروع، مع الإشارة إلى التدابير اللازمة لتعزيز حماية الملكية الفكرية على الصعيد العربي سواء من الناحية التشريعية أو القضائية أو الإدارية.

بالإضافة إلى ما سبق، ستتناول الندوة جهود مكافحة جرائم الملكية الفكرية والوقاية منها انطلاقاً من أهمية نشر التوعية حول آثار وخطورة جرائم الملكية الفكرية. وسيتم إلقاء الضوء على دور النيابة العامة في ملاحقة ومعاينة جرائم الملكية الفكرية وضرورة تعزيز قدرات القضاة والنواب العموم في هذا المجال، مع الإشارة إلى أهمية توقيع العقوبات من قبل السلطات القضائية في حال التعدي على حقوق الملكية الفكرية مع ضمان حماية المعلومات السرية المقدمة خلال الإجراءات.

وسيتخلل الندوة شرح وافٍ للعقبات القانونية والتقنية التي تواجه عمليات التحقيق والملاحقة والتجريم في جرائم الملكية الفكرية ومناقشة للجهود والمعوقات ذات الصلة ، مع بيان أهمية تقنيات التحقيق المتطورة وسبل جمع المعلومات ووسائل الملاحقة والادعاء في هذا النوع من الجرائم ، إضافة لبيان أهمية دور مكاتب حماية الملكية الفكرية في مكافحة جرائم الملكية الفكرية والتبليغ عن هذه الجرائم.

وفيما يلي تفاصيل المحاور التي ستتم مناقشتها في الورشة:

أولاً: أهمية حماية الملكية الفكرية

تلعب حقوق الملكية الفكرية دوراً هاماً في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأي مجتمع، متقدم أو نام أو أقل نمواً ، فلا يمكن لأي دولة في عصرنا الحالي أن تتصور نفسها دون إطار قانوني لحماية الملكية

الفكرية ، بحيث ينعكس ذلك على حماية منتجات الفكر الإبداعية والمعرفية خاصة مع قدوم التطورات الاقتصادية والتكنولوجية الحالية التي تجتاح العالم كله.

ويكتسب هذا الأمر أهمية أكبر في ظل الاقتصاد العالمي الجديد الذي يتجه بسرعة نحو صيرورته اقتصاداً معرفياً يقوم على المعرفة والمعلومات والمنتجات الفكرية التي أصبحت تشكل قيمة مادية أساسية في هذا النظام.

انطلاقاً من ذلك، تكرست الحاجة لتعميق الوعي والإدراك العام لقوانين الملكية الفكرية التي تشكل النظام القانوني الرئيسي الذي يحمي هذا الاقتصاد الجديد وقيمه. إن هذا الوعي من المفترض أن ينعكس بشكل خاص في ثقافة وأداء الإدارات العامة والخاصة، وكل من له صلة مباشرة بتوجيه وإدارة النظام الاقتصادي وفعالياته.

ولعله من الملاحظ أيضاً أن للملكية الفكرية أهمية أكبر في مجالات الاستثمار المختلفة والمرتبطة بشكل أو بآخر بتنمية الدول، حيث أن الكثير من هذه الاستثمارات تحوي شكلاً أو أكثر من أشكال حقوق الملكية الفكرية والأسرار التجارية.

في ضوء ما تقدم يتبين لنا مدى ارتباط موضوع حماية الملكية الفكرية بعملية الاستثمار، ففي الدول حيث نظام الملكية الفكرية ضعيف، نلاحظ ارتفاعاً في عمليات التقليد والتعدي على حقوق الملكية الفكرية؛ الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض في الاستثمار في زمن أصبح فيه الاقتصاد مرتبطاً في جنباته بكل مدخلات العولمة.

ثانياً: جرائم الملكية الفكرية

أصبحت جرائم الملكية الفكرية بأبعادها المتشعبة من أهم القضايا التي تشغل اليوم الفكر القانوني، في ظل تصاعد ملحوظ للتجاوزات والاعتداءات التي تقع على الملكية الفكرية بكافة أشكالها الأدبية والفنية أو الصناعية والتجارية.

وفي هذا الإطار، فإن جرائم الملكية الفكرية تعتبر من الجرائم الاقتصادية الحديثة ، وقد تطورت صور هذه الجرائم مع التطور التكنولوجي بشكل كبير ، حيث ان بعضاً من مستخدمي التقنية الحديثة استغلها في مآرب غير مشروعة طبقاً لمصالحه، فأصبحت أجهزة النسخ السريع والحاسب الآلي بشكل عام وشبكة الانترنت على وجه الخصوص ادوات لارتكاب الجريمة. وبالرغم من أن هذه الجرائم ليست بالجديدة ، إلا أن اتساع رقعة ونطاق حقوق الملكية الفكرية وظهور صور جديدة منها ، فضلاً عن توسع الأنشطة الاقتصادية والتجارية مع ما أفرزته تلك الأنشطة من معاملات، تركز في غالبها على حقوق الملكية الفكرية. إن كل ذلك أدى إلى زيادة معدلات هذه الجرائم وتأثيرها بالتالي على كافة المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

ويعتقد بأن أكثر من نصف البرمجيات المستخدمة في معظم بلدان المنطقة هي مقلدة. ويقدر اتحاد برمجيات الأعمال³، وهو الجهة التي تمثل صناعة البرمجيات التجارية في العالم، بأن نسبة قرصنة البرمجيات وصلت الى مستويات مرتفعة في المنطقة العربية . كما جاء في التقرير السنوي العام للاتحاد الدولي للملكية الفكرية IIPA⁴، الذي صدر بداية عام 2008، أن دول الشرق الأوسط لم تكن في وضع جيد فيما يتعلق بحماية الملكية الفكرية⁵.

ثالثاً: بعض أنواع جرائم الملكية الفكرية (القرصنة والتقليد)

تأتي عمليات القرصنة والتقليد في مقدمة جرائم الملكية الفكرية، مستغلة في ذلك التطورات المتلاحقة في تقنيات المعلومات والاتصالات، ومستفيدة من المتغيرات الاقتصادية التي تزامنت مع تلك التطورات والتي تمثلت في تداعيات عولمة الاقتصاد، والتوجه نحو تحرير وتداول الأسواق، ونمو الأنشطة التجارية والمالية، وما صاحبها من تدفق دولي ضخم للسلع والخدمات بين البلدان المختلفة.

وقد اتسع معدل هذه الجرائم خاصة في ظل التطور التكنولوجي الحديث، لذلك تزايد الاتجاه في السنوات الأخيرة نحو مكافحة هذا النوع من الجرائم من خلال جهود دولية ووطنية حثيثة استهدفت الحد من تلك الظاهرة والحيلولة دون نموها لما لذلك من آثار بالغة على الاقتصاد العالمي.

في إطار ما سبق، ونظراً لما تشكله ظاهرة القرصنة والتقليد (كمثالين هامين على هذه الجرائم) من خطورة على الاقتصاد العالمي وما يتفرع عنها من إشكاليات قانونية واقتصادية واجتماعية وأمنية معقدة ، فقد اتجه المجتمع الدولي إلى مواجهتها من خلال اتخاذ مجموعة من التدابير على الصعيدين الدولي والإقليمي. و يتمثل أهم هذه التدابير في خلق شبكة للاتصالات تضمن التبادل السريع للمعلومات حول هذا النوع من الجرائم كمحاولة تبغي إلى التصدي لتلك العمليات. ولعل تنامي الحاجة الى مواجهة هذه الجرائم وما يرتبط بها يؤكد ضرورة دراسة الوسائل القانونية المتاحة لمكافحة هذه الانماط الحديثة من الاجرام وجوانب تشخيص الظواهر المرتبطة بها .

³ الموقع الإلكتروني لاتحاد برمجيات الاعمال : <http://www.bsa.org/>

⁴ لمعلومات أكثر حول نسبة جرائم الملكية الفكرية يرجى مراجعة التقارير حول وضع الدول تجاه جرائم الملكية الفكرية والتي ينشرها

الاتحاد الدولي للملكية الفكرية على موقعه الإلكتروني <http://www.iipa.com/countryreports.html>

⁵ للاطلاع على النص الكامل للتقرير، يرجى مراجعة الموقع الإلكتروني : www.menareport.com

رابعاً: الواقع التشريعي لجرائم الملكية الفكرية

• الإطار القانوني لحقوق وجرائم الملكية الفكرية كما ورد في الاتفاقات الدولية:

نظراً للأهمية البالغة لحقوق الملكية الفكرية، عمل المشرع الدولي على حمايتها، وسنت الدول القوانين والأنظمة التي تحدد ضوابط حماية هذه الحقوق، مما يوفر لأصحابها المناخ الملائم للابتكار والإبداع، فينعكس ذلك إيجاباً على المجتمع.

ولكن لطالما ظلت الضمانات الداخلية لحماية حقوق الملكية الفكرية قاصرة عن لعب الدور الكافي لضمانة أصحاب هذه الحقوق، كي يستمروا في ابداعهم واختراعاتهم. فالتخوف من عدم كفاية تلك الضمانات، والهلع من عدم وجود قواعد رادعة تمنع من التعرض لحقوق الملكية الفكرية بالتعدي، كان سبباً في البحث عن أطر دولية تحمي حقوق الملكية الفكرية بشتى انواعها.

إن الحاجة إلى الحماية الدولية للملكية الفكرية قد ظهرت منذ منتصف القرن التاسع عشر حيث أبرمت عدة اتفاقيات ثنائية تقرر الاعتراف المتبادل لكل دولة طرف بحقوق الملكية الفكرية. وسرعان ما تطورت هذه الحاجة عام 1873 عندما امتنع المخترعون عن عرض اختراعاتهم في المعرض الدولي المعقود بفيينا، وذلك خشية سرقة أفكارهم واستغلالها. وحالياً، من المعلوم ان الشركات الأجنبية تقود هجوماً كاسحاً على الشركات التي تنتهك العلامات التجارية. وقد برهنت الشركات الكبيرة أنها قادرة على ملاحقة ومراقبة المنتهكين والمزورين لعلاماتها التجارية حيث تحدثت عن قيام فرق تابعة لها بكشف أماكن التزوير والتقليد وتزويد السلطات المحلية بها لتوقيف ومصادرة البضائع المقلدة.

وقد تزايدت الحاجة للحماية الدولية للملكية الفكرية أكثر فأكثر وذلك لتوفير الحماية لصاحب الحق خارج حدود دولته، ولعل السبب في ذلك هو تزايد العلاقات الدولية الاجتماعية والاقتصادية والتجارية وانتشار الفكر الإنساني عبر الحدود. فحقوق المؤلف والحقوق المجاورة والاختراعات والابتكارات والعلامات التجارية هي من الفكر الإنساني، وهذا الفكر ليس مقصوراً ولا ملكاً لفرد بعينه ولا دولة بعينها، إذ أن هذه الإبداعات والمظاهر للملكية الفكرية تساهم في تحقيق المصلحة العامة للإنسان وتقدمه سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية.

إن القوانين والتشريعات الوطنية التي تؤمن حماية الملكية الفكرية تختلف من دولة إلى أخرى، ولا يتحقق تأمين الحد الأدنى من التناسق فيما بينها إلا من خلال المعاهدات الدولية؛ ذلك أن المعاهدة أو الاتفاقية الدولية كما هو معلوم تصبح بعد تصديق الدولة عليها جزءاً لا يتجزأ من التشريع الوطني والقانون الواجب التطبيق .

وتكمن أهمية توفير الحماية لحقوق الملكية الفكرية والصناعية على المستوى الدولي في ضمان حقوق المخترعين والمبدعين وأصحاب الملكية الفكرية بشكل عام في بلدان العالم أجمع، فهي تعد شرطاً لازماً لتشجيع الإبداع وتقدمه وتنميته⁶. كما أن أهمية توفير الحماية الدولية لحقوق الملكية الفكرية تكمن في كون هذه الحماية تمثل البيئة التي تجذب الاستثمار، وتزيل كل أنواع الحواجز أمام تبادل المنتجات الفكرية والعلمية والتكنولوجية عبر القارات، وتعمل على نقل التكنولوجيا بين الدول مما يرفع من مستوى التقنيات المستخدمة خاصة في الدول النامية التي تفتقر إلى التقنية الحديثة. ولا ريب في أن التطور الهائل فيما يتعلق بوسائل الاتصالات وتقنياتها المختلفة قد اضفى على هذه الظاهرة أبعاداً جديدة على نحو دفع بالمشرع - الوطني والدولي - إلى تنظيمها آخذاً بالاعتبار ما استجد من تطورات وما استحدثت من تقنيات .

تلك الاعتبارات أملت ضرورة ملحة على المجتمع الدولي لايجاد وسائل فاعلة تتمثل في اطر قانونية دولية لحماية الملكية الفكرية .فكان ان ابرمت اتفاقيات دولية كي تضع إطارا للحماية ومنها اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفنية واتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية⁷، واتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية "تريبس"⁸، إضافة إلى التوجيه الأوروبي المتعلق بإنفاذ حقوق الملكية الفكرية⁹ .

•الواقع الميداني في الدول العربية المعنية بالمشروع (عرض تجارب)

كما عرضنا سابقاً، تكمن أهمية الملكية الفكرية في أنها تضطلع بدور مهم في دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إذ إنها تشجع الإبداع والابتكار على المستوى المحلي، كما أنها تشجع الاستثمار ونقل التكنولوجيا. وفي هذا الإطار نجد أن الدول العربية كانت قد اهتمت مبكراً بمسائل الملكية الفكرية ، حتى اننا نجد أن بعضها قد ساهم في الجهد الدولي لحماية الملكية الفكرية اعتباراً من القرن التاسع عشر، إضافة إلى أن عددا من الدول العربية كان من الدول الاساسية في عضويتها لعدد من اتفاقيات الملكية الفكرية الدولية.

ورغم الصعوبات التي تكتنف اكتشاف وتشخيص جرائم الملكية الفكرية واسباب نموها، إلا أن ما أفرزته من تطورات وتأثيرات جعلها تطفو إلى سطح اولويات المشرع العربي في ظل محاولاته النهوض باقتصاده وتنمية مجتمعاته.

⁶ انظر دراسة حول حقوق الملكية الفكرية صادرة عن الأمم المتحدة :اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا بعنوان "الاتفاقيات الدولية وقضايا التجارة في المنطقة:حقوق الملكية الفكرية"، منشورات الأمم المتحدة نيويورك، ٢٠٠٣.

⁷ للاطلاع على النص الكامل لاتفاقية بيرن واتفاقية باريس يرجى مراجعة الموقع الالكتروني للمنظمة العالمية للملكية الفكرية : <http://www.wipo.int/treaties/ar/>

⁸ للاطلاع على النص الكامل لاتفاقية تريبس يرجى مراجعة الموقع الالكتروني لمنظمة التجارة العالمية: http://www.wto.org/english/tratop_e/trips_e/t_agm0_e.htm

⁹ للاطلاع على النص الكامل للتوجيه الاوروبي المتعلق بانفاذ حقوق الملكية الفكرية يرجى مراجعة الموقع الالكتروني التالي: http://ec.europa.eu/internal_market/copyright/documents/documents_en.htm

وفي هذا السياق، بذلت معظم البلدان العربية من خلال مؤسساتها التشريعية والرقابية والقضائية جهوداً ملموسة لمواجهة هذه الجرائم وأسبابها من خلال التشريعات التي تنص على التجريم وملاحقة مرتكبيها قضائياً، واتخاذ كل ما تجده مناسباً لمنع تزايد هذا النمط الجرمي.

ومن خلال استعراض بعض الانظمة القانونية للوقوف على نطاق الحماية المقررة في الدول العربية لحقوق الملكية الفكرية ، فاننا نجد ان كافة الدول العربية تقريباً تتوفر لديها قوانين في ميدان حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة وميدان براءات الاختراع والتصاميم الصناعية (الرسوم) والعلامات التجارية، كما أن بعض الدول الأخرى أنشأت أجهزة ومكاتب متخصصة لمكافحة جرائم الملكية الفكرية.

وتبدو استجابة الدول العربية لحماية الملكية الفكرية متقدمة بالنظر لطفرة التشريعات التي تظهر فيها ، فاذا كانت الخمسينات قد شهدت طفرة تشريع واسعة في غالبية الدول العربية في حقل حماية براءات الاختراع والعلامات التجارية والتصاميم الصناعية ، فان الثمانينات والتسعينات شهدت طفرة واسعة من التدابير التشريعية في حقل حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة ، وشهد مطلع التسعينات اقرار قوانين عديدة او تعديل القوانين القائمة لجهة حماية برامج الحاسوب وقواعد البيانات .

اما نهاية التسعينات ومنذ عام 2000 ولغاية الآن فقد شهدت موجة تشريعية في ميدان حماية الاسرار التجارية والمؤشرات الجغرافية والدوائر المتكاملة، مترافقاً مع تطوير وتعديل على قوانين الملكية الفكرية الأخرى، ومرد ذلك تلبية متطلبات العضوية في منظمة التجارة العالمية وما يوجبه ذلك من تلبية متطلبات اتفاقية تريبس التي نصت على هذه الحماية.

خامساً: مكافحة جرائم الملكية الفكرية والوقاية منها

• دور النيابة العامة في ملاحقة ومعاقبة جرائم الملكية الفكرية

تلعب النيابة العامة دوراً أساسياً في حماية حقوق الملكية الفكرية سواء من حيث ملاحقة مرتكبي جرائم الملكية الفكرية او من حيث معاقبة المتورطين في هذه الجرائم. فالنيابة العامة هي الجهة التي تقوم باجراء التحقيق اذا ما تم تقديم شكوى نتيجة انتهاك حق الملكية الفكرية بما يستوجب المساءلة القانونية. وفي بعض الانظمة القانونية وفي حالات استثنائية، يجب على النيابة العامة ومن تلقاء نفسها ان تقوم بالتحقيق في مثل هذه الجرائم¹⁰.

ويتواصل دور النيابة العامة في هذا الاطار في اتخاذها للاجراءات القانونية الضرورية لاحالة هذه القضايا امام المحاكم الوطنية. وقد تقوم النيابة العامة اثناء عملية التحقيق في جرائم الملكية الفكرية باللجوء الى رأي

¹⁰ على سبيل المثال، في مجال حق المؤلف، توجب مدونة القانون الجنائي الفدرالي السويسري على النيابة ان تلاحق من تلقاء نفسها جرائم الاستغلال التجاري للكتب المدرسية المجانية.

الخبراء (مساعدى النيابة العامة) الذين يشتركون فى البحث عن الأدلة والحفاظ عليها ويحدّدون مواصفات الأموال المنظورة لإثبات عناصر صلب الجريمة والمسؤولية المحتملة، ويساعدون النيابة العامة فى البتّ فى مسألة وجود شبهة اعتداء على حق مؤلف أو حقوق مجاورة أو علامات تجارية أو البراءات أو الأسرار الصناعية أو نماذج المنفعة أو الرسوم والنماذج الصناعية من وجهة نظر قانونية.

وفى سبيل تعزيز دور النيابة العامة فى ملاحقة جرائم الملكية الفكرية والحد من نمو هذا النوع من الجرائم، فقد عمدت بعض الدول الى انشاء وحدة متخصصة فى التحقيق فى الجرائم المرتكبة فى مجال الملكية الفكرية بشكل عام والقرصنة بشكل خاص. ولا بد فى هذا السياق من التشديد على ضرورة تعزيز قدرات القضاة والنواب العموم ومحاولة تحديد العقوبات القانونية والتقنية التى تواجه عمليات التحقيق والملاحقة والتجريم فى جرائم الملكية الفكرية والإشارة الى تقنيات التحقيق المنظورة وسبل جمع المعلومات ووسائل الملاحقة والادعاء فى هذا النوع من الجرائم.

• دور السلطات القضائية فى توقيع العقوبات فى حال التعدي على حقوق الملكية الفكرية مع ضمان حماية المعلومات السرية المقدمة خلال الإجراءات

تلعب السلطات القضائية دوراً هاماً فى حماية حقوق الملكية الفكرية يوازى أهمية الدور الذى تقوم به السلطة التشريعية التى تصنع النص التشريعي. فعدم وجود أجهزة قضائية مؤهلة لتطبيق القوانين بشكل فعال يعيق حماية الملكية الفكرية حتى ولو كانت تتوفر فى الدولة أفضل النصوص التشريعية وأحدثها.

ويتبلور دور القضاء فى حال وقوع تعدّ على حقوق الملكية الفكرية فى الحكم بالمسؤولية المدنية أو المسؤولية الجزائية المتوجبة كالحبس والغرامة. كما يمكن للقضاء إصدار أمر باتخاذ إجراءات تحفظية أو الأمر بوقف التعدي إضافة الى الأمر بضبط النسخ غير الشرعية وأي مواد أو أدوات استعملت فى الاستنساخ أو ضبط العائدات الناجمة عن الاستغلال غير المشروع أو الحكم بالإتلاف أو المصادرة.

• دور مكاتب حماية الملكية الفكرية فى مكافحة جرائم الملكية الفكرية والتبليغ عن هذه الجرائم

إن موظفو مكاتب حماية الملكية الفكرية المفوضون من قبل الوزير المختص يعتبرون من الضابطة العدلية أثناء قيامهم بتنفيذ أحكام القانون المتعلق بالملكية الفكرية. فيحق لهم فى حالة وجود ما يشير إلى ارتكاب أي مخالفة لأحكام القانون، تفتيش أي مكان يتولى طبع المصنفات أو نسخها أو إنتاجها أو توزيعها بما فى ذلك وسائل النقل، ولهم حجز النسخ وجميع المواد المستعملة فى ارتكاب تلك المخالفات وإحالتها مع مرتكبيها إلى المحكمة. كما تؤدي مكاتب حماية الملكية الفكرية دوراً مهماً فى تطوير استراتيجيات ملائمة لمكافحة هذه الجرائم وتقوم بتعزيز التعاون والتنسيق مع مختلف الجهات التى تعمل لمكافحة هذه الظاهرة.

• أهمية نشر التوعية حول آثار وخطورة جرائم الملكية الفكرية

تعتبر عملية نشر التوعية حول آثار وخطورة جرائم الملكية الفكرية أمراً يوازي في الأهمية جهود ملاحقة هذه الجرائم ، فالإجراءات المتضمنة تعزيز الوعي والقيام بحركة تثقيف اجتماعية وقانونية واقتصادية وتنموية للتعريف بهذه الجرائم تلعب دوراً كبيراً في الحد منها. وفي هذا الإطار، فمن المهم إعداد الدراسات والبحوث حول أهمية حقوق الملكية الفكرية ونتائجها وانعكاساتها على المجتمع أفراداً ودولة، إضافة إلى إعداد ومتابعة التجمعات العلمية والاكاديمية والمؤتمرات والندوات المتعلقة بمكافحة الجرائم التي تمس هذه الحقوق، مع التشديد على أهمية تقديم الدعم والعون العلمي للمؤسسات والافراد وكل المعنيين بمكافحة جرائم الملكية الفكرية وتنمية الكوادر البشرية في هذا المجال.

ويؤدي تعزيز التوعية لدى المستهلك ولدى الأجهزة المختصة إلى نتائج هامة تتمحور حول تشجيع المنافسة المشروعة والتقليل من اعمال المنافسة غير المشروعة والممارسات الاحتياالية و الغش والحد من تفشي ممارسات التقليد والتزوير، اضافة الى تعزيز الابتكار وتطوير الإبداع وجهود صنع المعرفة. كما تؤدي عملية التوعية إلى رفع الوعي بالتبعات الاقتصادية، والتكاليف الاجتماعية، والمخاطر التي تشكلها على صحة وسلامة المستهلكين.

سادساً: تعزيز التعاون والتنسيق في مجال مكافحة جرائم الملكية الفكرية

تتعدد محاور مكافحة جرائم الملكية الفكرية التي ينبغي إتباعها سواء على الصعيد الوطني أو الصعيد الدولي. ولا شك أن كل مكافحة فاعلة وناجحة تتوقف بالضرورة على تشخيص علمي و دقيق للظاهرة. وبالنظر لجانب التشخيص يبدو انه من الصعب اختزال ظاهرة جرائم الملكية الفكرية في مجموعة عوامل بعينها، فثمة عوامل عدة ينبغي أخذها في الاعتبار، وهي عوامل أفصحت عنها، بصورة أو بأخرى، الاستراتيجيات المتبعة لمكافحة هذه الجرائم محلياً ودولياً.

وبالانتقال إلى محاور مكافحة جرائم الملكية الفكرية نجد ان ذلك يتطلب نهجاً متعدد المحاور بمعنى إتباع استراتيجية وطنية شاملة سياسية، وإدارية، ومجتمعية، ووقائية، واقتصادية، ثم قانونية عقابية في نهاية المطاف. وتقوم هذه الإستراتيجية على إشراك المجتمع المدني وتعزيز التعاون والتنسيق على الصعيد الوطني بين مختلف الأجهزة المختصة سواء كانت مكاتب حماية الملكية الفكرية، القضاء، الجمارك او هيئات المجتمع المدني. إلا أنه من المهم جداً ألا تقتصر الاستراتيجيات تلك على مواجهة هذه الجرائم على الصعيد الوطني، بل ضرورة أن تشمل أيضاً الصعيد عبر الوطني بما يفرضه من تعزيز التعاون الدولي. وهنا تحديداً تكمن أهمية وجود اتفاقيات دولية واقليمية وثنائية لمكافحة هذه الجرائم، وما يتبع ذلك من تنظيم للجهود تحت اطار التعاون الدولي، مع الاشارة الى أهمية وضع الاتفاقيات الدولية والاقليمية لتجريم انتهاكات حقوق الملكية الفكرية موضع التنفيذ، اضافة الى أهمية تعزيز آليات التعاون في مسائل الملاحقة والتحقيق وتبادل المساعدات التقنية.

القسم الثالث: تنظيم الندوة

تُعقد هذه الندوة الإقليمية بالتعاون بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - برنامج إدارة الحكم في الدول العربية ومكتب النيابة العامة في مملكة البحرين.

ستعقد الندوة في فندق الخليج-المنامة-البحرين هاتف: 17713000 (+973)

ستبدأ الندوة في تمام الساعة التاسعة صباحاً من يوم الأحد، الموافق 13 نيسان/ أبريل 2008، وتستمر لمدة يوم ونصف يوم.

- عدد الجلسات في اليوم الأول ثلاث وفي اليوم الثاني اثنتين مُدة كُلِّ مِنْهُمَا مابين ساعة ونصف وساعتين.
- رئيس الجلسة هو المسؤول عن إدارة الجلسة والمُدة الزمنية المُخصصة لكلِّ مِنْهُمَا عشر دقائق.
- المُدة الزمنية لكلِّ مُحاضرة لا تتجاوز عشرون دقيقة لكلِّ مُحاضر يُفتح بعدها باب النقاش للإجابة على التساؤلات